

مسألة حول الميراث - الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

آآ يقول في رسالته ايضا بعد وفاة جدي ترك ارضا زراعية تبلغ اثنين ونصف فدان وخلف ثمانية آآ اه اولاد وبنات واه ولد وزوجة.
وخلف ثمانية ورثة. هم. ست بنات وولد وزوجة. هم. وبعد مدة من - [00:00:00](#)

من تزوج تزوجنا البنات والولد وآآ بقي الولد على الارض التي تركها والده وزرعها وزاد فيها حتى بلغت اه خمسة افدنة. فهل ترث
البنات من الفدانين ونصعا من الخمسة افدنة التي حسنها وكبرها الابن؟ افیدونا افاد - [00:00:20](#)
الله. اه الجواب البنات خذن حقهن مما تركه والدهن من الارض. واما ما تملكه الولد هذا يكون خاصا به وليس للبنات حق فيه الا من
قبل الولد اذا كان اذا كان - [00:00:40](#)

لا مانع عنده من ادخالهن معه في الافدنة الباقيه فهذا امر راجع اليه وبالله - [00:01:00](#)